

بحار الأنوار

[122] لما نزلت الآية ادعا النبي صلى الله عليه وآله فاطمة (1) عليها السلام فأعطاهما فدكا. فقال: هذا لك ولعقبك بعدك (2) [فلت ذا القربى حقه] (3). 21 - فر (4): الحسين بن الحكم، معنعنا عن عطية قال: لما نزلت هذه الآية [فلت (5) ذا القربى حقه] (6) دعا النبي صلى الله عليه وآله فاطمة عليها السلام فأعطاهما فدكا. فكلما لم يوجف عليه أصحاب النبي صلى الله عليه وآله بخيل ولا ركاب فهو لرسول الله صلى الله عليه وآله (7) يضعه حيث يشاء، [و] (8) فدك مما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب. 22 - فر (9): جعفر بن محمد الفزاري، معنعنا عن ابن عباس في قوله تعالى: [وآت ذا القربى حقه] (10)، وذلك (11) حين جعل رسول الله صلى الله عليه وآله سهم ذي القربى لقربته، فكانوا يأخذونه على عهد النبي صلى الله عليه وآله

(1) في المصدر: لما نزلت على النبي صلى الله عليه وآله

عليه وآله الآية [فلت ذا القربى حقه] قال: دعا النبي صلى الله عليه وآله فاطمة... (2) في المصدر: من بعدك. (3) الروم: 38، والآية لم ترد في المصدر. (4) تفسير فرات: 119، وفيه: عن الحسين بن سعيد معنعنا عن أبي سعيد. (5) في المصدر: [وآت] وعليه فتكون الآية: 26 من سورة الاسراء. (6) الروم: 38. (7) في (ك): خاصة. (8) زيادة من المصدر. (9) تفسير فرات: 119. (10) الاسراء: 26. (11) في المصدر: وذاك.